جبريل وميكائيل وعرجت منها الملائكة والروح وضجت عرصاتها بالتقديس والتسبيح
واشتملت تربتها على جسد سيد البشر صلى الله عليه وسلم وانتشر عنها من دين الله وسنة
رسول الله صلى الله عليه وسلم ما انتشر مدارس آيات ومساجد صلوات ومشاهد الفضائل
والخيرات ومعاهد البراهين والمعجزات ومناسك الدين ومشاعر المسلمين ومواقف
سيد المرسلين ومتبوء خاتم النبيين حيث انفجرت النبوة وابن فاض عبابها وموماطر هبط
الرسالة وآوال ارض مس جلد المصطفى ترابها ان تعظم عرصاتها وتتنسم نفحاتها وتقبل
ربوعها وجدرانها ۞ يا دار خير المرسلين ومن به ۞ هدى الانام وحق الآيات ۞
عنك الاجاك لوعة وصبابة ۞ وتشوق متوقد الجمرات ۞ وعلى عهدان ملأت محاجري ۞
من تلكم الجدرات والعرصات ۞ لا عقرن مصون شيبي بينها ۞ مزكرة التقبيل والرشفات ۞
لولا العوادي والاعادي بذتها ۞ ابدا ولو سحبا على الوجنات ۞ لكن ساهد من خفيف تحتي ۞
لقطين تلك الدار والحجرات ۞ از كى من المسك المفتق نفحة ۞ تغشاه بالاصال والبكرات ۞
وتخصه بزواكي الصلوات ۞ وتوامي التسليم والبركات ۞ الباب الرابع في حكم

الصلوة عليه والتسليم وفرض ذلك وفضيلته قال الله تعالى ان الله وملائكته يصلون
على النبي الآية قال ابن عباس رضي الله عنهما معناه ان الله وملائكته يباركون على
النبي وقيل ان الله يترحم على النبي وملائكته يدعون له قال المبرد واصل الصلوة الترحم
فهي من الله رحمة ومن الملائكة رقة واستدعاء للرحمة من الله عز وجل وقد ورد
في الحديث صفة صلوة الملائكة على من جلس ينتظر الصلوة اللهم اغفر له اللهم ارحمه
فهذا دعاء وقال ابو بكر القشيري الصلوة من الله تعالى المجد ومن النبي رحمة وقال النبي صلى
الله عليه وسلم تشريف وزيادة تكرمة وقال ابو العالية صلوة الله ثناؤه عليه عند
الملائكة وصلوة الملائكة الدعاء قال القاضي ابو الفضل رحمه الله وقد فرق النبي صلى
الله عليه وسلم في حديث تعليم الصلوة عليه بين لفظ الصلوة ولفظ البركة فدل انهما

بمعنيين واما التسليم الذي امر الله تعالى به عباده فقال القاضي ابو بكر بن بكير
تزلته هذه الآية على النبي صلى الله عليه وسلم فامر اصحابه ان يسلموا عليه وكذلك
من بعدهم امروا ان يسلموا على النبي صلى الله عليه وسلم عند حضورهم قبره وعند ذكره
وفي معنى السلام عليه ثلثة اوجه احدها السلامة لك ومعك وتكون السلامة
مصدرا كالملاذ والملاذة الثاني اي السلام على حفظك ورعايتك متولاه وكفيل
به وتكون هنا السلام اسم الله تعالى الثالث ان السلام بمعنى المستسلم له والانقياد
كما قال تعالى فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم ثم لا يجدوا في انفسهم
حرجا مما قضيت ويسلموا تسليما فصل اعلم ان الصلوة على النبي صلى الله عليه وسلم فرض
على الجملة غير محدد بوقت لامر الله تعالى بالصلوة عليه وحمل الائمة والعلماء له على الوجوب
واجمعوا عليه وحكى ابو جعفر الطبري ان محل الآية عنده على الندب وادعى فيه الاجماع
وفعله فيما زاد على مرة والواجب منه الذي يسقط به الحرج وما ثم تراه الفرض مرة
كالشهادة له بالنبوة وما عدا ذلك فمندوب مرغوب فيه من سنن الاسلام وشعائره
اهله وقال القاضي ابو الحسن بن القصار المشهور عن اصحابنا ان ذلك واجب في الجملة
على الانسان وفرض عليه ان يأتي به مرة من دهره مع القدرة على ذلك وقال القاضي
ابو بكر بن بكير فرض الله على خلقه ان يصلوا على نبيه ويسلموا تسليما ولم يجعل ذلك قوت
معلوم فالواجب اذ يكثر المرء منها ولا يغفل عنها وقال القاضي ابو محمد بن نصر الصلوة
على النبي صلى الله عليه وسلم واجبة في الجملة قال القاضي ابو عبد الله محمد بن سعيد رحمه
مالك واصحابه وغيرهم من اهل العلم ان الصلوة على النبي صلى الله عليه وسلم فرض في الجملة
بعقد الايمان لا تتعين في صلوة واذا صلى عليه مرة واحدة من عمره سقط الفرض
عنه وقال اصحابنا الفرض منها الذي امر الله به ورسوله عليه الصلوة والسلام
هو في الصلوة وقالوا واما في غيرها فلا خلاف انها غير واجبة واما في الصلوة

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)